الهجرة غير الشرعية بين تعدد الدو افع والردع القانوني

Illigal immigration between multiple motives and legal deterrence

د. أريوط وسيلة [1]،
المركز الجامعي مغنية
wassila.transport@yahoo.fr

د. درويش مريم [2]
جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان
meryemmaritime@yahoo.com

تاريخ الاستلام: 2022/02/20 تاريخ القبول: 2022/03/16 تاريخ النشر: 2022/04/24

ملخص: تعد ظاهرة الهجرة غير الشرعية قضية دولية تصنف في المرتبة الثالثة تبعا لخطورتها الإجرامية بعد المتاجرة بالمخدرات والأسلحة، كونها تمس بالمجتمع الدولي برمته، نظرا لانعكاساتها وآثارها السلبية على مستوى الدول المستقبِلة والمرسِلة على حد السواء ،وعلى جميع الجوانب خاصة الجانب الأمني، وقد كانت وراء تنامي هذه الظاهرة وتفشيها وسط المجتمعات عدة أسباب ودوافع سياسية واقتصادية واجتماعية ساعدت على انتشارها خاصة في الآونة الأخيرة، حيث باتت تؤرق المجتمع الدولي وتكتسب بعدا عالميا تعاني منه جميع الدول دون استثناء ،مما يتطلب تضافر الجهود الدولية لمواجهتها ومكافحتها. ومن هنا تتجلى الأهداف الرئيسية لهذا الطرح في البحث في أسباب الهجرة غير الشرعية ودوافعها ودراسة انعكاساتها على أمن واستقرار المجتمع بالإضافة إلى مدى فعالية النصوص القانونية وكفايتها لمواجهة هذه الظاهرة والحد منها.

الكلمات المفتاحية: هجرة غير شرعية - الدولة المستقبلة - قوارب الصيد - أسباب اجتماعية - عوامل الجذب.

Abstract: The phenomenon of illegal immigration is an international issue that rank staid according to its criminal seriousness after drug and arms trafficking, as it affects the entire international community, due to its repercussions and negative effects on the level of receiving and sending countries alike, and in all aspects, especially the security aspect. The growth and spread of this phenomena on among societies has been several political, economic and social reasons and motives Hence, the main objectives of this proposal are to examine the causes and motives of illega

[1] د. أريوط وسيلة، wassila.transport@yahoo.fr

[2] د. درويش مريم، meryemmaritime@yahoo.com

migration and to study its repercussions on the security and stability of society, in addition to the effectiveness and adequacy of legal texts to confront and reduce this phenomenon.

Keys-words: Illegal immigration –The receiving country –Fishing boats –social reasons - the attractions.

مقدمة:

تمثل ظاهرة الهجرة غير الشرعية أحد أهم القضايا المعاصرة التي احتلت صدارة الاهتمامات الدولية والوطنية، كونها تمسالمجتمع الدولي في جميع شرائحه، ويطلق على هذه الظاهرة عدة تسميات كالهجرة غير النظامية أو غير القانونية أو غير المشروعة أو السرية أو الخفيةمن بين التسميات الإعلامية الشائعة للهجرة غير الشرعية: قوارب الموت، نحو شواطئ الوهم، الهجرة نحو المجهول، تأشيرة الموت، قوارب الأحلام وغيرها من التسميات التي تحتوي مضامين التهويل والإثارة والتحذير (عثمان الحسن و ياسر العوض، 2014، صفحة 03)، فهي مسميات لمعنى واحد تعني عدم شرعية هذه الهجرة في القانون الدولي والداخلي، إذ تشكل قضية الهجرة غير الشرعية أحد المواضيع الحساسة بالغة الخطورة التي أثارت قلق المجتمع الدولي وشغلت فكر المسؤولين والمنظمات والباحثين المهتمين بهذا المجال لما لها من انعكاسات وتأثيرات سلبية على استقرار الدول المستقبلة من جميع الجوانب بصفة عامة والجانب الأمني بصفة خاصة.

فقد عقدت العديد من المؤتمرات والندوات العلمية والتي تناولت الهجرة غير الشرعية من حيث أسبابها ودوافعها وانعكاساتها، وآليات مكافحتها والحد منها وتخفيف الآثار المترتبة عنها، من بينها الحوار الذي عقدته منظمة الأمم المتحدة حول شؤون الهجرة الدولية والتنمية بمدينة نيويورك، خلال يومي 14-15 سبتمبر سنة 2006، وقد هدف الحوار إلى مناقشة الأبعاد المتعددة للهجرة الدولية والتنمية، كما هدف إلى التعرف على الوسائل والظروف الملائمة التي تزيد من إجابياتها وتقلل من سلبياتها، وقضايا الهجرة غير الشرعية واللاجئين، وتطبيق برامج تنموية طموحة توفر فرصا للعمل وفرصا لكسب العيش والرزق في البلدان التي تنشأ منها الهجرة.

كما تصدرت قضية الهجرة غير الشرعية أبرز المحاور التي تناولتها القمة المتوسطية (5+5)، والتي هي عبارة عن تجمع دول غرب المتوسط أو ما يعرف بتجمع (5+5) يضم دول المغرب العربي (ليبيا – تونس – الجزائر – المغرب – موريتانيا) ودول جنوب أوروبا (مالطا – إيطاليا – فرنسا – اسبانيا – البرتغال). تأسس في أكتوبر 1990 في روما، تهتم هذه المجموعة بمسائل الشراكة الاقتصادية، التنمية، الأمن في المنطقة وتنظيم الهجرة وقمع الهجرة الغير الشرعية، حيث أثبتت أجندةالاجتماعاتالتي عقدت أن قضية الهجرة غير الشرعية تفرض نفسها وبقوة على صعيد التجمع الإقليمي الغربي المتوسط (5+5) بوصفها مشكلة لا بد من إيجاد حل لها لأنها تؤدي إلى

ظهور العديد من الأزمات (ونيسة، 2016، صفحة 09)، **وعلى هذا الأساس ما مدى تأثير ظاهرة الهجرة غير الشرعية على استقراروأمن الدول؟**

وللتفصيل في البحث وانطلاقا من هذه الاشكالية تتفرع التساؤلات التالية:

- **فيما تتمثل أهم الدو افع والأسباب التي تؤديإلى الهجرة غير الشرعية؟**
- **ما هو موقف المشرع الجزائري من ظاهرة الهجرة غير الشرعيةومدى فعاليته في مكافحتها والحد منها؟**

المبحث الأول: مفهوم الهجرة غير الشرعية ودو افعها

تعد الهجرة غير الشرعية من الظواهر التي باتت منتشرة بكثافة في الآونة الأخيرة، مما جعلها قضية دولية شغلت الفكر السياسي والقانوني والإعلامي دوليا وإقليميا، كونها تهدد أمن واستقرار الدول لما لها من تأثيرات سلبية، إضافة إلى ارتباطها بالجريمة بكافة أشكالها، وعليه سنحاول التطرق بداية إلى مفهوم الهجرة غير الشرعية، ثم نسعى لمعرفة الأسباب والدوافع الجوهرية التي أدت إلى تنامي هذه الظاهرة.

المطلب الأول: مفهوم الهجرة غير الشرعية

سنحاول في هذا المطلب التطرق لتحديد مفهوم الهجرة غير الشرعية، لكن نظرا لكونها جزءا من الهجرة بصفة عامة فإنه يجب بداية تعريف الهجرة كمصطلح عام ثم التدرج لتعريف النوع الآخر الغير الشرعي.

الفرع الأول: تعريف الهجرة بصفة عامة

الهجرة في أبسط معانيها تعني حركة الانتقال فرديا كان أم جماعيا من موقع إلى آخر بحثا عن وضع أفضل اجتماعيا أو اقتصاديا أو دينيا أو سياسيا[3]. كما تعرف الهجرة بأنها مغادرة الشخص إقليم دولته أو الدولة المقيم فيها إلى إقليم دولة أخرى بنية الإقامة في هذه الدولة الأخيرة بصفة دائمة. (طارق ، 2009، صفحة 14)

والهجرة حسب منظمة الأمم المتحدة هي "انتقال السكان من منطقة جغرافية إلى أخرى وتكون عادة مصاحبة لمكان تغيير الإقامة ولو لفترة محدودة" (عبد القادر ر.، 2012، صفحة 16).

فاختلاف الضغوط السكانية واختلاف مستويات المعيشة بين سكان البحر الأبيض المتوسط تدعو الى زيادة هذه الظاهرة، وتُصنف الهجرة حسب مشروعيتها إلى هجرة شرعية وهجرة غير شرعية، فالهجرة الشرعية

تكون بين البلدان التي لا تضع قيودا او قوانين تمنع الهجرة، ولا يتطلب الدخول إليها الحصول على تأشيرات الدخول، كما تحدت الهجرة الشرعية في الدول التي تسمح قوانينها للمهاجرين بالقدوم إليها وفقا لأنظمتها وإجراءاتها وحاجاتها من المهاجرين، فتمنح تلك الدول تأشيرات دخول نظامية لمن ترغب في استقبالهم من المهاجرين (عثمان الحسن و ياسر العوض، 2014، صفحة 17).

1. تعريف الهجرة غير الشرعية:

يضم مصطلح الهجرة غير الشرعية معنيين : الدخول غير المشروع للمهاجرين (الوفود) من وجهة نظر الدولة المستقبلة، والمغادرة غير المشروعة من وجهة الدولة التي خرج منها المهاجرون غير الشرعيون، ويطلق على مغادرة الإقليم الوطني بصفة غير مشروعة في اللغة العامية مصطلح "الحرقة" (ونيسة، 2016، صفحة 65)، وهي كلمة مشتقة من "الحرق"، تعني الهجرة إلى الدول الأجنبية (الأوروبية والأمريكية خاصة) دون احترام القوانين والإجراءات المتعلقة بالهجرة، أي دون حمل جواز سفر ودون الحصول على التأشيرة وغيرها من الإجراءات اللازمة للسفر لتلك الدول.

ومن ثم فإن الهجرة غير الشرعية تعني تسلل المهاجرين إلى بلدان الغير بصفة غير قانونية، أي بدون تأشيرات أو أذونات دخول مسبقة أو لاحقة (ختو، 2011، صفحة 35)، كما عرفها بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين بأنها "عبور الحدود دون التقيد بالشروط اللازمة للدخول المشروع إلى الدولة المستقبلة" (المرسوم الرئاسي رقم 418/03 ، 2003)، ومفهوم الهجرة غير الشرعية في الجزائر هو الاتجاه نحو الضفة الشمالية للبحر المتوسط بدون وثائق رسمية عبر قوارب الموت، أو بتأشيرات مزورة أو الذهاب للسياحة دون رجعة (أمير ، 2012، صفحة 20).

تعاني غالبية دول العالم من ظاهرة الهجرة غير الشرعية، وخاصة الدول الصناعية التي يتوافر فيها فرص العمل، وتتعدد أساليب المهاجرين غير الشرعيين في الدخول والتسلل إلى هذه الدول، ويكون ذلك إما بالتسلل عبر المنافذ البحرية عن طريق قوارب الموت، وهذا ما هو منتشر حاليا، أو بالتعاقد مع شبكات التهريب، أو استخدام وثائق وجوازات مزورة، أو التسلل إلى السفن الراسية بالموانئ أو الاختباء بالحاويات. وتُقدر مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أنه في عام 2011 بلغ عدد القادمين بطريقة غير قانونية عن طريق البحر1030شخص من تركيا إلى اليونان، و2100 شخص من شمال إفريقيا وتركيا إلى إيطاليا، و5443 من شمال إفريقياإلى اسبانيا، وتُقدر أن1500شخص لقوا حتفهم أثناء محاولة الفرار من ليبيا إلى أوروبا (بن عيسى ، 2015، صفحة 249).

ظاهرة الهجرة غير الشرعية ظهرت في الجزائر في أواخر ثمانينات القرن الماضي، وذلك بتسرب بعض المهاجرين داخل السفن التجارية الراسية الموانئ، للسفر خفية على متنها، فتصدى المشرع الجزائري لذلك بتجريم الفعل بموجب القانون 05/98 المعدل والمتمم للأمر80/76 المتضمن القانون البحري (الأمر 76-80 ، 1976)، فيما اتجه البعض الأخر من المهاجرين إلى سلك الطرق البرية باتجاه الأراضي المغربية، ومن هناك وبتدبير من شبكات مختصة في تهريب المهاجرين–مقابل مبالغ ملية معتبرة- إلى السواحل الاسبانية التي لا تبعد سوى بحوالي 14 كلم عن السواحل المغربية، أو شرقا عبر السواحل التونسية نحو إيطاليا.

إلا أنه وبعد تشديد الرقابة على معبر جبل طارق وغلق الحدود مع المغرب، أخذت الظاهرة منحى أخر، وذلك بتنظيم رحلات بحرية بواسطة قوارب الصيد انطلاقا من السواحل الجزائرية نحو السواحل الأوروبية، حيث وجدت شبكات التهريب مجالا خصبا لممارسة نشاطها بالجزائر، وذلك في ظل تنامي الرغبة في الهجرة بين أوساط جل فئات المجتمع الجزائري، وحتى الأجانب من الأفارقة الذين اتخذوا الجزائر كبلد عبور، أضفإلى ذلك غياب تشريع جزائي يتصدى لهذه الظاهرة، واستمر الحال إلى غاية صدور القانون 01/09 المعدل والمتمم لقانون العقوبات (القانون 09-01، 2009)، الذي استحدث نصوصا عقابية في مواجهة مغادرة الإقليم الوطني بصفة غير قانونية، وأخرى لمواجهة تهريب المهاجرين، وذلك انسجاما مع الالتزامات الدولية في مواجهة الهجرة غير الشرعية (بن فريحة، 2010، صفحة 07).

الجزائر تواجه بصفة مباشرة وبشكل متزايد خطر ظاهرة الهجرة غير الشرعية، كونها بلد عبور إلى معظم دول أوروبا الغربية وتحولت مؤخرا إلى بلد اتجاه ومنبع، فتكونت عدة شبكات مختصة في الهجرة السرية تعمل على جلب سيول متدفقة من الرعايا الأفارقة والأسيويين وآخرين إلى الجزائر،كما تعمل أيضا على حث شباب جزائريين على دعمهم للهجرة غير الشرعية نحو أوروبا.

قد ظهر في الفترة الأخيرة مسلك بحري جديد استعمل فيه قوارب طولها من 4 إلى 5أمتار و5,2 متر عرضا، تم رصدها على مشارف المدن الساحلية للغرب الجزائري من قبل الفرق الجهوية للتحري حول الهجرة الغير الشرعية، ويلاحظ أن المهاجرين السريين يكونون أفواجا، كل نوع يضم 10 إلى 12 شخص يشتركون في شراء قارب مجهز بمحرك قوته بين 40 و60 حصانا بثمن يتراوح بين 100 000 إلى 500 000 دج، أو يقومون بسرقة قارب من أحد الموانئ غير المحروسة، ثم يبحرون باتجاه "ألميريا" بإسبانيا.

إن هذه القوارب غير الشرعية تحمل على متنها صهاريج البنزين لضمان العبور الذي يدوم بين 7 و8 ساعات، وهي مجهزة بنظام السير عبر الأقمار الصناعية (G.P.S)، ويستعمل المهاجرون السريون بوصلة تمكنهم من تحديد المسار انطلاقا من شواطئ الاستجمام وموانئ الصيد غير المحروسة.

وغالبا ما يكون تهريب المهاجرين بمساعدة عدة شبكات وعصابات منظمة مستغلة الأزمات الاقتصادية التي تمر بها الدول النامية، وشغف الشباب للهجرة وتحسين أوضاعهم، لقاء أموال باهظة، مستخدمة في ذلك الممرات البحرية والبرية التي تقل فيها الرقابة والتفتيش من قبل حراس الحدود دون تقديم أي ضمانات أمنية أو صحية، وغالبا ما يتعرض هؤلاء المهاجرين للغرق بسبب الأعداد الكبيرة التي تحملها تلك القوارب.

و أوضح التقرير الصادر عن الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان أن خفر السواحل سجل إحباط محاولة 3019 شخص من ركوب البحر سرا نحو أوروبا ، منهم186 امرأة و 840 قاصرا حاولوا هجرة الجزائر عبر سواحلها إلى الضفة الأخرى من البحر المتوسط إضافة إلى عشرات المفقودين الذين غرقوا في البحر ، و سبق و أن أعلنت المنظمة نفسها تسجيل إحباط محاولات هجرة 1206 شخص عام 2016 ، و يؤكد التقرير الأخير للسنة الفارطة أن أرقام خفر السواحل لا تعكس الحجم الحقيقي لهذه الظاهرة ، وتشير إلى تسجيل تسلل نحو 17 ألف شخص سنويا من جنسيات مختلفة إلى السواحل.

وتجسد هذه الظاهرة فعلا أهوال الكوارث البحرية المتكررة ومعدلاتها المتصاعدة، في بعدها الأمني والإنساني، فقد يُستغَل هؤلاء الشباب في أعمال إجرامية تخلّ بأمن استقرار الدول المستقبلة (بن عيسى ، 2015، الصفحات 250-251).

المطلب الثاني: أسباب ودو افع الهجرة غير الشرعية

تعد نظرية عوامل الطرد وعوامل الجذب من أكثر النظريات شيوعا في تحليل العوامل التي تدفع بالأفراد إلى الهجرة، وتقوم النظرية ببساطة على أن الأفراد يهاجرون بسبب عوامل طاردة لهم من موطنهم الأصلي (بن فريحة، 2010، صفحة 58)، ويأتي لطرد من خلفية البطالة والضغوط والمشاكل الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي تعاني منها الدول النامية، والتي تشكل مؤشرات عوامل طرد للكفاءات نحو الدول الغربية المتقدمة وفي مقدمتها الولايات المتحدة وبريطانيا وكندا وفرنسا، أما الجذب فيتم بإتباع إغراءات وحوافز هامة لسوق العمل في الدول الصناعية التي تتميز بكثافة منخفضة (عبد القادر ر.، 2012، صفحة 25).

الفرع الأول: عوامل الطرد من البلد الأصلي

هناك عوامل كثيرة تؤدي إلى تنامي ظاهرة الهجرة وطرد المواطنين من بلدانهم بحثا عن الأحسن، والتي يمكن تلخيصها في العوامل الاقتصادية، العوامل الاجتماعية والعوامل السياسية.

أ- **العوامل الاقتصادية**

يعتبر العامل الاقتصادي من أهم العوامل الدافعة للهجرة غير الشرعية، فبالرغم من تعدد الأسباب والدوافع المؤدية إلى هذه الظاهرة إلا أن الدوافع الاقتصادية تأتي في مقدمة هذه العوامل (عثمان الحسن و ياسر العوض، 2014، صفحة 23)، ويتضح ذلك من خلال التباين الكبير في المستوى الاقتصادي بين البلدان المصدرة للمهاجرين غير الشرعيين وبين البلدان المستقبلة، وهذا الاختلاف والتباين هو نتيجة لتذبذب لوتيرة التنمية في البلدان المصدرة التي لازالت تعتمد أساسا في اقتصاداتها على الفلاحة والتعدين ،و هما قطاعان لا يضمنان استقرارا في التنمية، مما يؤدي إلى نقص فرص العمل وتلبية الحاجات المعيشية للمواطنين وانخفاض الأجور، وبالتالي انتشار البطالة والفقر، وما يقابله من ارتفاع مستوى المعيشة، والحاجة إلى الأيدي العاملة في الدول المستقبلة للمهاجرين (أمير ، 2012، صفحة 46).

وتعد أوروبا من أهم مناطق العالم المستقبلة للمهاجرين، بسبب النقص في الأيدي العاملة غير الماهرة لتعويض العجز الديموغرافي الناجم عن انخفاض معدلات الخصوبة. وتشير تقديرات الأمم المتحدة إلى أن أوروبا ستستقبل 159 مليون مهاجر بحلول عام وقد أفاد تقرير للجنة الدولية للهجرة GCIM ان عدد المهاجرين في العالم قد بلغ في الوقت الحاضر نحو 200مليون نسمة مقابل 75مليون قبل ثلاثين سنة، ويتوقع التقرير اتساع ظاهرة الهجرة خلال السنوات القادمة 2025 (عثمان الحسن و ياسر العوض، 2014، صفحة 24).

ب. العوامل الاجتماعية:

تلعب الظروف الاجتماعية المحيطة بالفرد دورا هاما في تسيير حياته، فسعي الإنسان دائما نحو تحقيق حياة كريمة له ولعائلته تجعله يسلك كل السبل، فالعامل الاجتماعي شأنه شأن العامل الاقتصادي يعتبر دافعا رئيسيا للهجرة غير الشرعية، فالمشاكل الأسرية التي يعاني منها الشباب كالتفكك الأسري والفقر يؤدي حتما إلى ضعف الروابط الأسرية، مما يولد عدم الاستقرار النفسي لدى الشباب خاصة (بن عيسى ، 2015، صفحة 252).

هذه المشاكل الاجتماعية التي غالبا ما تنتج عن أسباب اقتصادية كالفقر والبطالة، وعدم توفر السكن اللائق، وغياب العدالة الاجتماعية، خاصة فيما يتعلق بتوزيع الوظائف والسكنات الاجتماعية (محمد أمير، 2008، صفحة 153)، بالإضافة إلى غلق الأبواب أمام الهجرة الشرعية (ونيسة، 2016، صفحة 83)، هذا ما يجعل الشباب يشعر باليأس ويبدأ بالبحث عن المخرج، ولا يجد غير فكرة الهجرة غير الشرعية لتحقيق طموحه، والقضاء على الفقر وتسوية حياته وحياة عائلته.

ج. العوامل السياسية

تؤدي الصراعات السياسية ونظم الحكم الجائرة إلى هروب نسبة كبيرة من المواطنين إلى الدول الأكثر ديمقراطية أو التي يشيع فيها الهدوء والسلام، تأتي الحروب الدولية والحروب الأهلية على رأس قائمة الدوافع السياسية التي تؤدي إلى الهجرة إلى أي بلد آخر، حيث الأمن والاستقرار، فإذا لم يفتح هذا البلد حدوده لهؤلاء المنكوبين الفارين من جحيم الحروب بطريقة قانونية، فلا خيار أمامهم سوى الهجرة غير الشرعية مهما كانت المخاطر والعواقب (ساعد، 2012، صفحة 52).

الفرع الثاني: عوامل الجذب إلى بلدان المقصد

إن الشباب الذي أصبح لا يرى وجودا للعدالة في وطنه، ولا يرى مخرجا لأزمة البطالة والفقر إلا خارج الحدود، من السهل عليه الإقدام على الموت رغبة في حياة أفضل، فالثورة الإعلامية وتزاحم الفضائيات جعلت الشباب ينظر إلى المجتمعات الغربية أنها الجنة التي سيجدون فيها راحتهم، ويحققون أحلامهم ورغباتهم، ومظاهر الغنى والرفاهية التي يظهرها المهاجرون عند عودتهم إلى بلدانهم، كل ذلك أصبح دافعا قويا وجذابا للهجرة، وإن كانت هذه العملية أشبه بالعملية الانتحارية (بن عيسى ، 2015، صفحة 253).

إضافة إلى ذلك من بين العوامل المساعدة على الهجرة غير الشرعية خاصة إلى أوروبا عاملا لقرب الجغرافي لحوض جنوب المتوسط من فأوروبا لا تبعد عن الشاطئ المغربي إلا بحوالي 14 كلم، وعليه فإن قرب دول الشمال لإفريقيا وأوروبا ساعد عل تسهيل عملية انتقالهم إلى الضفة الشمالية، وبأبسط الوسائل المتاحة.

المبحث الثاني: تجريم الهجرة غير الشرعية وآليات مكافحتها

تعد جريمة الهجرة غير الشرعية من الجرائم المستحدثة التي لم تعرفها التشريعات العقابية إلا مع نهاية القرن 20 وبداية القرن 21، فمن خلال متابعة الإحصائيات وما نشرته الصحف الوطنية عن أخبار الهجرة غير الشرعية عن طريق البحر، نجد أن هذه الظاهرة بدأت بأعداد قليلة،ثم تفاقمت إلىأنوصلت درجة كبيرة من الخطورة مست العديد من الدول، وقد تزايدت بعد غلق الحدود وفرض إجراءات معقدة لتنظيم تنقل الأشخاص ما حد من حرية التنقل من دولة لأخرى، على حساب حماية مصالح وأمن الدول وفض سيادتها، فتحولت الهجرة من حق مباح إلى جريمة.

هذه الموازنة بين المتناقضين حرية التنقل وسيادة الدولة على إقليمها خلقت جدلا واسعا بين مطلبحرية التنقل خاصة بعد تطور مفهوم العولمة، وبين مطلب سيادة الدولة على إقليمها وحقها في حماية أمنه وتنظيم الدخول والخروج منه، هذا الجدل انجر عنه اختلاف الرؤى حول مسألة تجريم الهجرة غير الشرعية، فظهر

فريقان، الأول يدعو الى التجريم والثاني يرفضه على اعتبار المهاجرين السريين مظلومون وليسوا مجرمون. (بن فريحة، 2010، صفحة 18)

المطلب الأول:موقف المشرع الجزائري من تجريم الهجرة غير الشرعية

نجد أن المشرع الجزائري قد أشار إلى المسافر خلسة من خلال نص المادة 545 من القانون البحري والتي قضت بأنه "يعاقب بالحبس من ستة (6) أشهر إلى خمس (5) سنوات وبغرامة مالية من 10.000دج إلى 50.000دج، كل شخص يتسرب خلسة إلى سفينة بنية القيام برحلة. وتطبق نفس العقوبة على أي عضو من الطاقم أو أي موظف يساعد على متن السفينة أو على اليابسة إركاب أو إنزال راكب خفي أو أخفاه أو زوده بالمؤونة، كما تطبق نفس العقوبة على الأشخاص الذين تنظموا بأي شكل لتسهيل الركوب الخفي. تتحمل السفينة التي حدثت على متنها الجنحة مصاريف الطرد إلى خارج القطر للركاب الأجانب الذين ركبوا خفية".

وقد عُرِّف المهاجرون السريون بأنهم الأشخاص الذين يتسللون على متن السفن لغرض الهروب إلى مكان آخر أو دولة أخرى دون وثائق رسمية، ويطلق عليهم "الهاربون أو المهاجرون خلسة"، وتعد هذه الظاهرة من القضايا المعاصرة الماسة بالأمن البحري، وقد نظمت المنظمة البحرية الدولية حالتهم بالاتفاقية الدولية المتعلقة بالمتسللين لعام 1957 ولكنها لم تدخل حيز التنفيذ حينها، ولأهمية القضية اعتمدت لجنة الجمعية العامة للمنظمة البحرية سنة2002 تعديلات على تلك الاتفاقية ودخلت حيز التنفيذ في ماي 2003، وتسعى هذه التعديلات إلى التزام الحكومات من خلال السلطات العامة والإدارات البحرية وسلطات ربابنة السفن وأصحاب السفن التعاون إلى أقصى حد للوقوف ضد هذه الظاهرة الخطرة.

الملاحظ أن المشرع الجزائري والى غاية 2009 لم يطبق سوى نص المادة **545** من القانون البحري الجزائري السالفة الذكر، كركن شرعي للمتابعات الجزائية ضد المهاجرين غير الشرعيين، كما نصت المادتين 857 و858 من القانون البحري الجزائري على بعض الإجراءات الخاصة والتي يمكن لربان السفينة اتباعها عند اكتشافه لراكب خفي على متن السفينة، ونصت المادتين 545 و859 على العقوبات الخاصة بالراكب الخفي.
وحسب رأيينا فإن الوصف الذي جاء في المادة 545 لا ينطبق على وصف المهاجر غير الشرعي، فهي تشترط القصد الجنائي الخاص إلى جانب الركن المادي، وهو التسرب خلسة بنية القيام برحلة، ومن المؤكد أنه لا يوجد مهاجر نيته القيام بنزهة فقط، وإنما نيته حتما المغامرة لتحقيق حياة أفضل.

كما أن المادة 545 السالفة الذكر تحدثت عن وسيلة المسافر السري، وهي السفينة بمعناها القانوني أي السفينة التي تحمل جنسية وعلم وتعتبر امتداد لإقليم دولتها، ولم يتحدث عن القوارب والزوارق، ومن هنا يتبين لنا عدم ملاءمة نص هذه المادة لمتابعة أسباب الهجرة غير الشرعية (بن عيسى ، 2015، صفحة 254)، كما

أن المشرع من خلال اعتماده على هذه المادة يخالف بروتوكول مكافحة الهجرة غير الشرعية في مادته 5 والتي تنص على عدم المسؤولية الجزائية للمهاجر السري، باعتباره ضحية لشبكات التهريب، هذا الفراغ القانوني في التعامل مع الظاهرة جعل المشرع الجزائري ينتبه إلى ضرورة احتواء هذه الظاهرة، وكان ذلك باعتماده في تعديل قانون العقوبات رقم 01/09 المؤرخ في 25 فبراير 2009 استحداث المادة 175 مكرر 1 والتي نصت على انه: "دون الإخلال بالأحكام التشريعية الأخرى السارية المفعول، يعاقب بالحبس من شهرين (2) إلى ستة (6) أشهر وبغرامة من 20.000 إلى 60.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل جزائري أو أجنبي مقيم يغادر الإقليم الوطني بصفة غير شرعية ،أثناء اجتيازه أحد مراكز الحدود البرية أو البحرية أو الجوية ،وذلك بانتحاله هوية أو باستعماله وثائق مزورة أو أي وسيلة احتيالية أخرى للتملص من تقديم الوثائق الرسمية اللازمة أو من القيام بالإجراءات التي توج بها القوانين والأنظمة السارية المفعول.

وتطبق نفس العقوبة على كل شخص يغادر الإقليم الوطني عبر منافذ أو أماكن غير مراكز الحدود".

لكن من خلال قراءة نص المادة نجد إن المشرع الجزائري لازال ينظر إلى المهاجر السري أنه مجرم يسلط عليه الجزاء، وبالتالي لم يصحح المخالفة التي وردت في المادة 545 من القانون البحري الجزائري، والمتعلقة بمخالفته البروتوكول الخاص بتهريب المهاجرين، الذي برّأ المهاجر السري باعتباره ضحية وجرّم فعل شبكات وبارونات تهريب المهاجرين، وقد خضعت أحكام المادة 175مكرر1 إلى نقاشات داخل البرلمان الجزائري، حيث تم اقتراح إلغاء الفقرة الثالثة من هذه المادة على أساس عدم معالجة مأساة اجتماعية عقابيا.

نص المشرع الجزائري في المادة 303 مكرر 30 من قانون العقوبات على عقوبة تهريب المهاجرين والمتمثلة في الحبس من 3 سنوات إلى 5 سنوات وبغرامة مالية من 300.000دج إلى 500.000دج، كما أشارت المادة إلى تشديد العقوبة بالحبس من 5 سنوات إلى 10 سنوات وغرامة من 500.000دج إلى 1000.000دج إذا كان من بين المهربين قاصرا، وفي حالة تعريض حياة أو سلامة المهاجرين المهربين للخطر، وفي حالة معاملتهم معاملة لا إنسانية.

الملاحظ أن المادة 303 مكرر 30 ومكرر31 و ومكرر 2 لم تجرم فعل المهاجر غير الشرعي، وإنما أشارت إلى تجريم فعل شبكات التهريب، وشددت العقاب عليهم كلما كان هناك تهديد لحياتهم او سوء معاملتهم.

المطلب الثاني: علاقة الهجرة غير الشرعية بالجريمة

أصبحت ظاهرة الهجرة غير الشرعية تشكل هاجسا أمنيا واجتماعيا للدول المستقبلة، إذ غالبا ما يندسّ وسط هؤلاء المهاجرين بعض المجرمين ومن يشتغلون في عمليات التخريب والجريمة المنظمة (عبد القادر ر.،

2012، صفحة 42)، ما يؤدي إلى ظهور خلايا إرهابية تعمل على زرع الفوضى والنزاعات داخل هذه الدول عن طريق نشر الأفكار المتطرفة، كما قد يستغل هؤلاء الشباب المهاجرين في عمليات إجرامية يدفعهم إليها هؤلاء المهربون، إذ يجدون أنفسهم فجأة بين أيدي شبكات مافيا وعصابات إرهابية، تستغل ضعفهم وأحلامهم في القيام بأعمال إجرامية لقاء مساعدتهم على بلوغ حلمهم كتهريب الأسلحة في تلك القوارب او المخدرات، والقيام بأعمال إرهابية من شأنها زعزعت أمن واستقرار تلك الدول.

كما إن المهاجر السري ببلوغه مقصده يجد نفسه غالبا تائها وبدون هوية ما يجعله مضطربا ويسعى جاهدا لكسب قوته، مما يدفعه إلى السرقة وأحيانا إلى القتل، وبالتالي إثارة البلبلة والفوضى داخل الدول المستقبلة، كما قد تدفعهم الحاجة والتهميش إلى الانضمام وإتباع عصابات إرهابيه وإجرامية وعصابات الدعارة التي تستغلهم في تنفيذ جرائمها وعملياتها، كما قد يتسبب هؤلاء المهاجرين في نشر العديد من الأمراض الخطرة داخل هذه الدول كالإذز.

فقد أصبحت الهجرة غير الشرعية جريمة خطرة تدخل ضمن حلقات الجريمة المنظمة، باعتبارها تشكل خرقا للمواثيق الدولية وتهديدا أمنيا لاستقرار المجتمعات وخاصة الدول المستقبلة من جميع النواحي الأمنية والاقتصادية والاجتماعية والإنسانية، بحيث لم تعد تخص فقد المهاجر الذي يريد الخروج من واقع الفقر والحاجة الى تحقيق مستقرة وكريمة له ولعائلته، بل أصبحت تدار من قبل شبكات وعصابات منظمة، تسعى الى تهريب الشباب لقاء مبالغ باهضة واستغلالهم في عمليات إجرامية تهدد أمن الدول، واستنزاف للطاقات الشبابية من أراضيها (بن عيسى ، 2015، صفحة 256).

الخاتمة:

في ختام هذه الورقة البحثية نخلص إلى أن الهجرة غير الشرعية تمثل هاجسا مخيفا يهدد أمن واستقرار الدول، لما لها من عوامل وأسباب تجعلها في ازدياد مطرد حتى خرجت من دائرة الظاهرة وتحولت إلى مشكلة دولية تعاني منها دول العالم النامية والمتقدمة على حد سواء، في ضوء الآثار السلبية لهذه الظاهرة وتداعياتها في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والنفسية والأمنية، فقد أخذت الهجرة غير الشرعية أبعادا أمنية خطيرة خصوصا بعد اقترانها بتهديدات وتحديات أخرى كالإرهاب والجريمة المنظمة وتجارة المخدرات والتطرف الديني والتي تزعزع الأمن والاستقرار.

فالهجرة غير الشرعية ليست مجرد ظاهرة عادية بل هي حسب الوصف والتكييف القانوني جريمة يعاقب عليها كل من القانون الداخلي والدولي، فهي كفعل جرمي يمكن المعاقبة عليه بموجب القوانين الوطنية، وبإمكان أي دولة ان تلقي القبض على كل شخص دخل أراضيها بشكل غير قانوني واتخاد الإجراءات القانونية بحقه وترحيله، وفضلا عن معاقبة الشخص المرتكب لهذا الفعل فإنه يعاقب كل من ساعده على القيام به تحت مسمى جريمة تهريب المهاجرين.

المصادروالمراجع:

المصادر:

1. بروتوكول الأمم المتحدة لمكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، صادقت عليها الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 418/03 المؤرخ في 2003/11/09، الجريدة الرسمية عدد69، المؤرخة في 17 رمضان 1424 الموافق ل12 نوفمبر 2003.
2. الأمر 76-80 المعدل والمتمم بالقانون رقم 98-05 المؤرخ في 25 جوان 1998 والمعدل والمتمم بالقانون 10-04 المؤرخ في 15 أوت 2010، الجريدة الرسمية عدد،46 المؤرخة في 18 أوت 2010 المتضمن القانون البحري الجزائري.
3. القانون رقم 01/09 المؤرخ في 29صفر 1430 الموافق ل25 فيفري 2009 المعدل والمتمم للأمر 156/66 المتضمن قانون العقوبات، الجريدة الرسمية عدد 15، المؤرخة في 11 ربيع الأول 1430 الموافق ل08 مارس 2009.

المراجع:

أولا: الكتب

1- أمير فرج يوسف، الهجرة غير الشرعية طبقا للواقع والقانون والمواثيق والبروتوكولات الدولية، دار الكتاب الحديث، الجزائر، 2012.
2- طارق عبد الحميد الشهاوي، الهجرة غير الشرعية (رؤيا مستقبلية)، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ط1، 2009.
3- عبد القادر رزيق المخادمي، الهجرة السرية واللجوء السياسي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012.
4- عثمان الحسن محمد نور وياسر عوض الكريم المبارك، الهجرة غير المشروعة والجريمة، الأكاديميون للنشر والتوزيع، الأردن، ط1، 2014.
5- محمد أعبيد الزنتاني إبراهيم، الهجرة غير الشرعية والمشكلات الاجتماعية، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية، 2008.
6- ونيسة الحمر ونيال ورفلي، الهجرة غير الشرعية في دول غربي المتوسط، دراسة التجمع الإقليمي(5+5)، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ط1، 2016.

ثانيا: الرسائل الجامعية

أ- رسائل الدكتوراه

- بن عيسى حياة، أمن المنشآت المينائية والسفن في ظل القانون الجزائري والمعاهدات الدولية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2014-2015.

ب- مذكرات المجيستير

1- بن فريحة رشيد، جريمة مغادرة الإقليم الوطني بصفة غير شرعية، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2009-2010.

2- ختو فايزة، البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغاربية 1995-2010، مذكرة ماجستير، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعةالجزائر3، 2010-2011.

3- ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الامن الانساني، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2011-2012.